

Date: 17/12/18
 Page: 1520
 الوارد

الجمهورية التونسية

المينة الوطنية للاتصالات

الأسقاط 2 مال الرقة

محكم في نزاعات أسماء مجالات الإنترنت

10 شارع فرحات حشاد أريانة 2080

الهاتف: 98423442 / 71707442

القضية التحكيمية عدد 15

تاريخ الحكم التحكيمي: 14 ديسمبر 2018

محكم تحكيمي أصدره المحكم في نزاعات أسماء مجالات الإنترنت

الأسقاط 2 مال الرقة

المدعية: شركة " بيما Puma " في شخص ممثلها القانوني شركة ألمانية خفية الاسم مقرها
 الاجتماعي ب: PUMA WAY 1-91074-HERZOGENAURACH-ALLEMAGNE

المدعى عليه: السيد محمد عيادي عنوانه صندوق بريد عدد 442 صفاقس 3000 تونس

تسلمت ثلاثة
 أصول من هذا التسليل
 الخضر من التلثة
 المثلثة من على
 بتاريخ 20/12/2018

خيسس الهولندي
 مكتب التلثة
 مكتب التلثة
 مكتب التلثة

أولاً: أطراف النزاع

1.1 – المدعية: شركة " بيما Puma " في شخص ممثلها القانوني شركة ألمانية خفية الاسم مقرها الاجتماعي ب:-PUMA WAY 1-91074-HERZOGENAURACH-ALLEMAGNE و تنوبها في الدعوى شركة الحشايشي و شركاؤه مقرها الاجتماعي بتانيت سنتر عمارة ب 2 سيدي داود 2046 تونس الممضية على عريضة الدعوى مثلما يتضح من كتب التوكيل و التفويض المؤرخ في 10 سبتمبر 2018.

2.1 – المدعى عليه: السيد محمد عيادي عنوانه صندوق بريد عدد 442 صفاقس 3000 تونس صاحب رقم الهاتف 20904304 و البريد الإلكتروني: mayadi2010@gmail.com وهو مطلوب باعتباره كان قد سجل اسم المجال التالي: « puma.tn » باسمه لدى مكتب التسجيل localhost.tn بتاريخ 2018/08/07 وذلك حسب بيانات " Whois ? " على موقع هيكل السجل بتونس بتاريخ اطلاق المحكم عليه في 2018/11/28.

ثانياً: اسم المجال محل النزاع

تقدمت شركة " بيما Puma " في شخص ممثلها القانوني بتاريخ 2018/90/14 بعريضة ضد السيد محمد عيادي في خصوص اسم المجال التالي: « puma.tn » المسجل باسم المطلوب حسب ما يتضح من الاستمارة المصاحبة لملف النزاع طالبة التشطيب على اسم المجال المذكور و إحالته إليها.

ثالثاً: إجراءات النزاع

1.3 - تقديم الدعوى:

قدمت الدعوى الراهنة من طرف شركة " بيما Puma " بعريضة حررتها في حقها شركة الحشايشي و شركاؤه قيدت لدى الهيئة الوطنية للاتصالات بتاريخ 2018/09/19. كما احتوت العريضة على الوثائق اللازمة المنصوص عليها بالفصل 3.2 من نظام التحكيم أي: نموذج الاستمارة المؤرخ في 2018/09/14 معمر وممضى من طرف نائب شركة الحشايشي و شركاؤه ومحاميتها الأستاذة إشراف محجوب و مكتوب مؤرخ في 2018/09/14 فيه عرض مفصل لموضوع و لمستندات و طلبات المدعية مصحوبا بمؤيدات و بأمر تحويل معاليم التحكيم باسم الهيئة الوطنية للاتصالات.

و تتمثل المؤيدات المقدمة من طرف الشركة المدعية سنداً لدعواها في:

- كتب توكيل و تفويض مؤرخ في 2018/09/10 من طرف الطالبة لشركة الحشايشي و شركاؤه للقيام بالإجراءات الرأهنة في حقها.
- نسخة من شهادة تسجيل علامة تجارية و خدمة باسم شركة " بيما Puma" مسجلة بتونس لدى المعهد الوطني للمواصفات و الملكية الصناعية تحت عدد 2023/04/12 TN/E/1998/540 ابتداء من 1978 /04/12 إلى
- نسخة من شهادة تسجيل علامة تجارية و خدمة باسم شركة " بيما Puma" مسجلة بتونس لدى المعهد الوطني للمواصفات و الملكية الصناعية تحت عدد 2020/11/22 TN/E/2010/2494 ابتداء من 2011 /11/29 إلى
- نسخة من صفحة بيانات ? whois على موقع هيكل السجل تفيد تسجيل اسم المجال موضوع الدعوى من طرف المطلوب باسمه.

3.2 - إجراءات إعلام المدعى عليه

بعد تلقي الدعوى، وجهت الهيئة الوطنية للاتصالات إلى المطلوب السيد محمد عيادي مكتوبا مؤرخا في 2018/09/24 ضمن تحت عدد 1318 برسالة عن طريق البريد السريع مؤرخة في 2018/09/26 تحت عدد EA 004901447TN تضمن إعلام المطلوب بالدعوى و تذكيرا بأحكام الفصلين 4.2 و 4.3 من نظام التحكيم و خاصة بأجال الجواب و بأن عدم الجواب عن الدعوى لا يوقف الإجراءات مصحوبا بنسخة من ملف الدعوى.

3.3 - إجراءات إعلام المحكم

على أساس اختيار الشركة المدعية المحكم محرر هذا القرار تطبيقا لأحكام الفصل 3.2 من نظام التحكيم، وجهت الهيئة الوطنية للاتصالات بمكتوبها الصادر في 2018/10/26 تحت عدد 1419 إعلاما إلى المحكم السابق الذكر في الغرض الذي تسلمه مباشرة في مكتبه في 2018/10/29 صحبة المكتوب السابق الذكر الذي دعاه إلى التعبير عن موافقته على التعهد بالنزاع مع تقديم تصريح بالاستقلالية عن طرفي النزاع و ذلك في أجل خمسة أيام تطبيقا لأحكام الفصل 5 من نظام التحكيم.

و بتاريخ 2018/11/02 قدم المحكم محرر هذا القرار للهيئة الوطنية للاتصالات مباشرة لدى مكتب الضبط مكتوبين بنفس التاريخ السابق الذكر: الأول يتعلق بالموافقة على التعهد بالنزاع و الثاني يخص التصريح بالاستقلالية عن طرفي النزاع.

و في 2018/11/05 مكنت الهيئة الوطنية للاتصالات المحكم المذكور من ملف النزاع بطريقة مباشرة في مكتبه مفتوحة بذلك إجراءات التحقيق فيه.

و بتاريخ 2018/12/03 قدم المحكم محرر هذا القرار إلى السيد رئيس الهيئة الوطنية للاتصالات مطالبا لتمكينه من أجل إضافي ب 15 يوما للبت في المطالب تطبيقا لأحكام الفصل 6.1 من نظام التحكيم وهو الأمر الذي مكن منه مثلما يتضح من مكتوب السيد رئيس الهيئة المؤرخة في 2018/12/05 الواصل لمكتبه في 2018/12/05 الذي مكن به محرر هذا الحكم من أجل إضافي ب 15 يوما.

رابعاً: وقائع النزاع

قدمت المدعية في عريضتها مستندات و مؤيدات تفيد ثبوت الوقائع التالية:

1.4 - أنشطة الشركة المدعية :

من خلال مؤيدات الدعوى و من خلال اطلاع المحكم على الموقع الإلكتروني للطالبة بتاريخ 2018/11/28 <https://eu.puma.com/fr/fr/home> وعلى مؤيدات الدعوى المذكورة أعلاه يتضح أن شركة " Puma " شركة ألمانية يتمثل نشاطها في التجارة في مواد متعددة بالأساس الملابس و المعدات الرياضية فضلاً عن ممارستها لعدة أنشطة أخرى من بينها الألعاب الرياضية و الأجهزة الإلكترونية و غيرها. كما أن لها وجوداً في أغلب بلدان العالم بما في ذلك تونس.

2.4 - ثبوت رجوع علامة التجارة للشركة المدعية

لقد قدمت المدعية سنداً لمليتها الفكرية لمشتقات علامة التجارة و الخدمة Puma جملة من الوثائق و المعطيات و خاصة شهادات تسجيل علامات تجارية و خدمة متصلة باسمها التجاري المذكورة أعلاه في مؤيدات الدعوى سواء في تونس أو في العالم. كما أن اطلاع المحكم على الموقع الإلكتروني للشركة المدعية <https://eu.puma.com/fr/fr/home> بتاريخ 2018/11/28 قد أكدوا له بأن اسم المجال موضوع النزاع الراهن puma.tn يتطابق أو على الأقل قابل للتطابق بصرياً و لغوياً و سمعياً مع علامات التجارة الراجعة بالملك للطالبة.

3.4 - ثبوت تسجيل اسم المجال محل النزاع باسم المطلوب

بالرجوع إلى بيانات " Whois ? " على موقع هيكل السجل بتونس بتاريخ اطلاع المحكم عليه في 2018/11/28، يتضح أن المطلوب السيد محمد عيادي عنوانه صندوق بريد عدد

442 صفاقس 3000 تونس صاحب رقم الهاتف 20904304 و البريد الإلكتروني: mayadi2010@gmail.com كان سجل اسم المجال التالي: « puma.tn » باسمه لدى مكتب التسجيل localhost.tn بتاريخ 2018/08/07. كما يتضح من خلال نفس هذه البيانات بأن وضعية اسم المجال السابق الذكر لا زالت سارية المفعول مما يفيد ثبوت تسجيل اسم المجال محل النزاع باسم المطلوب.

خامسا: دفعات طرفي النزاع

1.5 – مستندات الشركة المدعية:

تعرض شركة " Puma " المدعية أن السيد محمد عيادي كان قد سجل اسم المجال : « puma.tn » باسمه بتاريخ 2018/08/07 رغم أنها تملك علامات التجارة و الخدمة puma و قد سجلت هذه العلامات سواء بتونس أو بجل البلدان في العالم و بالرغم من أن اسم المجال موضوع النزاع يتطابق بصريا و لغويا و سمعيا مع هذه العلامات مما يدخل الخلط بينه و بين علاماتها التجارية المميزة لها فضلا عن أن اسم المجال المذكور يتطابق كذلك مع اسمها الاجتماعي و علاماتها التجارية المشهورة بها عالميا.

كما أكدت انتفاء أي مصلحة مشروعة للمطلوب في تسجيل اسم المجال موضوع الدعوى باسمه إذ أنه لا ينوبها و لا يمثلها بأي صفة كانت كما أنه يسيء إلى السمعة التجارية لعلامتها فضلا عن حرمانها من تسجيل اسم المجال موضوع النزاع باسمها في تونس رغم أحقيتها في ذلك.

كما اعتبرت المدعية أن المطلوب قد خالف الأحكام المنظمة للملكية الصناعية خاصة الفصول 7 و 9.6 و 11.3 و لأسماء المجالات خاصة الفصل 7 من ميثاق العنونة الخاص بالمجال « . tn » متسببا لها في ضرر بمصالحها طالبة على هذا الأساس التشطيب على اسم المجال موضوع الدعوى و إحالته إليها.

2.5 – رد المدعي عليه:

رغم توجيه الهيئة الوطنية للإتصالات لملف الدعوى للمدعي عليه ومطالبته بالرد على هذه الأخيرة و ذلك في عنوانه القانوني حسب بيانات هيكل السجل وعلى النحو المبين أعلاه، إلا أنه لم يتسلم المراسلة موضوع الرسالة الموجهة له عن طريق البريد السريع المؤرخة في 2018/09/26 تحت عدد EA 004901447TN

و حيث لم يصل لا للهيئة ولا إلى المحكم أي رد عن الدعوى.

سادسا: مستندات الحكم التحكيمي

1.6 - في شكل و إجراءات الدعوى:

لقد تم رفع الدعوى الراهنة من طرف ذي الصفة و المصلحة الشرعية شركة " بيما Puma " شركة ألمانية باعتبار أن اسم المجال موضوع الدعوى يتطابق أو على الأقل قابل للتطابق بصريا و لغويا و سمعيا مع الأسم الاجتماعي و العلامات التجارية و موقع إنترنات الشركة الطالبة.

كما أن الدعوى الراهنة مرفوعة ضد المطلوب السيد محمد عيادي باعتباره هو الذي سجل اسم المجال موضوع الدعوى باسمه على النحو المبين أعلاه.

و قد استوفت الدعوى الحالية جميع الشروط الشكلية والأجرائية المنصوص عليها بنظام التحكيم و خاصة بالفصل 3 منه والقوانين والتراتيب السارية المفعول مثلما هو مبين أعلاه، مما يجعلها جرية بالقبول من الناحية الشكلية.

2.6 - في أصل الدعوى:

يتعلق موضوع الدعوى الراهنة بمطالبة شركة " كارفور " بالتشطيب على اسم المجال : « puma.tn » المسجل باسم المطلوب السيد محمد عيادي باسمه بتاريخ 2018/08/07 لدى مكتب التسجيل localhost و بإحالته إليها و ذلك على أساس الاعتبارات المبينة في مستندات طعنها المذكورة أعلاه.

في خصوص موقف المطلوب، رغم توجيه الهيئة الوطنية للاتصالات لملف الدعوى له ومطالبته بالرد على هذه الأخيرة وذلك في عنوانه القانوني حسب بيانات هيكل السجل و بالكيفية المبينة أعلاه، لم يصل إلى الهيئة و لا إلى المحكم أي رد منه، فإن المحكم يعتبر أن أحكام الفصل 4 من نظام التحكيم مستوفاة و بالتالي سيواصل النظر في النزاع بناء على أوراق الملف حسب ما اقتضته الفقرة 4.4 من نظام التحكيم الخاص بالنزاعات المتعلقة بمجالات الأسماء موضوع قرار الهيئة الوطنية للاتصالات عدد 142 المؤرخ في 24 جويلية 2013.

و لقد أوجبت بنود 11 من ميثاق العنونة الخاص بالمجال " tn. " المصادق عليه بقرار الهيئة الوطنية للاتصالات عدد 141 المؤرخ في 24 جويلية 2013 على صاحب اسم مجال الأنترنات توفير رقم هاتف و عنوان بريدي و عنوان إلكتروني فاعلين طيلة استعماله الأسم. كما أوجب عليه تحيين المعلومات المتعلقة بنقطة الاتصال و إعلام مكتب التسجيل بكل

تغيير في المعلومات المتعلقة باسم مجاله، الأمر الذي يضع على كاهل المطلوب عدم توصله بملف الدعوى و جوابه عن الدعوى رغم مساعي الهيئة الحثيثة.

و حيث يتمثل مناط حسم النزاع في التحقق من جهة في مدى أحقية المطلوب في تسجيل اسم المجال موضوع الدعوى باسمه لدى مكتب التسجيل رغم أن هذا الاسم متطابق أو شبيه بعلامتي التجارة و بالاسم الاجتماعي و بالعنوان الإلكتروني للموقع الرسمي للشركة الطالبة . كما يتمثل في التثبت في مدى التجاء المطلوب إلى مناورات عن سوء نية منه قصد الاستحواذ على اسم المجال موضوع النزاع واستغلاله لصالحه و بالتالي حرمان الشركة الطالبة من تسجيله باسمها في مخالفة للقوانين المنظمة لأسماء المجالات و للملكية الصناعية بصفة عامة.

و لقد اشترطت أحكام الفصل 7 من ميثاق العنونة الخاص بالمجال " .tn " السابق الذكر في المعرف الأسمي الوحيد لأسم مجال الأنترنت : "... أن لا يمس بحقوق الغير و أن لا يكون مطابقا أو قابلا للتطابق بصريا أو لغويا أو سمعيا مع اسم علامة تجارية ".

كما بين الفصل 2.1 من نظام التحكيم أن فض النزاعات المتعلقة بتسجيل أسماء المجالات يعتمد على هذا النظام وعلى أحكام مجلة التحكيم و أفضل الممارسات الدولية ذات الصلة.

و في هذا الاتجاه يمكن الرجوع إلى بنود الفصل 4 - أ من وثيقة " السياسة الموحدة لفض نزاعات أسماء المجالات " المصادق عليها بتاريخ 26 أوت 1999 من طرف منظمة الأنترنت للأسماء و الأرقام المخصصة ICANN التي حددت الشروط التلازمة الواجبة للجوء الطالب في نزاع مجالات الأسماء للأجراء الإداري الوجوبي كما يلي: عندما

- يكون اسم المجال مطابقا أو شبيها بكيفية تمكن من خلطه مع ماركة صنع أو خدمة مسلطة عليهما حقوق لفائدة الغير

- لا تتوفر في الشخص مصلحة أو حقوق شرعية متعلقة باسم المجال

- يتم تسجيل أو استعمال اسم المجال عن سوء نية

و حيث ثبت أن الاسم الاجتماعي للشركة الطالبة شركة بيما Puma وكذا الشأن في خصوص موقعها الإلكتروني <https://eu.puma.com/fr/fr/home> وعلامتها التجارية puma المسجلة على مستوى تونس، و تمثل هذه العلامة اشتقاقا من الجذر المتمثل في اسم المدعي الاجتماعي والذي وقع اعتماده في اسم المجال موضوع النزاع.

و إذا كان الأمر كذلك، فإن تسجيل المطلوب السيد عزيز عنابي لهذا الأسم باسمه يعد اعتداء على حقوق الغير الفكرية من جهة و يجعله مخلا بالشرط الثاني المتمثل في أن لا يكون إسم المجال مطابقا أو قابلا للتطابق بصريا أو لغويا أو سمعيا مع اسم علامة تجارية من جهة أخرى.

و حيث فضلا عن ذلك، فإن اسم المجال موضوع النزاع يحيل إلى علامة تجارية مشهورة على مستوى تونس و حتى دوليا على ملك الشركة الطالبة على معنى أحكام الفصلين 5 و 11 من القانون عدد 63 لسنة 2001 المؤرخ في 17 أفريل 2001 المتعلق بحماية علامات الصنع و التجارة و الخدمات بالنظر إلى الصيت العالمي و الوطني الذي تعرفه هذه الماركة في أنشطة توفير مساحات للتجارة في مختلف السلع من بينها تجارة الأغذية و غيرها من المواد التجارية.

و بالمقابل، لم يثبت من خلال ملف النزاع أن للمطلوب مصلحة شرعية أو حقوقا متعلقة باسم المجال موضوع النزاع ناهيك و أنه لا صلة بينه و بين اسمه أو نشاطه الغير الواضح من خلال المعطيات التي يوفرها ملف النزاع.

كما أن سوء نية المطلوب بينة من خلال محاولة الاستيلاء على اسم مجال يحتوي على اسم الشركة الطالبة وعلى علامة تجارية تابعة لها. كما أن تسجيل اسم المجال موضوع الدعوى باسمه كان عن سوء نية حتى يستغل لخاصة نفسه شهرة الشركة الطالبة و علامات التجارة و الخدمة الراجعة له بالملك و ذلك من خلال تحويل حركة طلبات الخدمات المستعملة لهذه الأسماء عبر الإنترنت لفائدته و حرمان المطلوبة منها.

و لقد ثبت للمحكم من خلال معطيات الملف من جهة أخرى أن تسجيل المطلوب لأسم المجال موضوع النزاع باسمه كان لغاية حرمان المدعية صاحبة الحق من تسجيله باسمها. و يعد هذا التصرف مظهرا من مظاهر سوء نية المطلوب.

و حيث أن تصرف المطلوب الأخير يوفر تبعا لذلك عناصر الصورتين التين ذكرتهما بنود الفصل 4 - أ - 3 من وثيقة السياسة الموحدة لفض نزاعات أسماء المجالات السابقة الذكر لأمكانية القول بأن تسجيل أو استعمال اسم المجال كان عن سوء نية و تتمثل هذه العناصر في القيام بتسجيل الأسم بالأساس لغاية:

- إحالة أو بيع أو كراء اسم المجال المسجل لصاحب علامة الصنع أو الخدمة
- حرمان صاحب علامة الصنع أو الخدمة من تسجيل اسم المجال المتصل بها باسمه.

و حيث يتضح من كل ما سبق أن تسجيل المطلوب اسم المجال موضوع الدعوى لدى مكتب التسجيل localhost باسمه قد تم بكيفية تمكن من خلطه مع علامتي تجارة و خدمة مسطرة عليهما حقوق فكرية لفائدة الشركة الطالبة فضلا عن عدم توفر المدعى عليه على أي مصلحة أو حقوق شرعية متعلقة باسم المجال بالإضافة إلى أن هذا التسجيل قد تم عن سوء نية، الأمر الذي يتجه معه الحكم لصالح الدعوى.

سابعاً: نص الحكم التحكيمي

اعتباراً لكل الأسباب السابقة الذكر وتطبيقاً لأحكام الفصل 1.7 من نظام التحكيم الخاص بالنزاعات المتعلقة بأسماء المجالات، قرر المحكم المتعهد بالنزاع و الممضي أسفله إحالة اسم المجال «puma.tn» إلى شركة " بيما Puma" في شخص ممثلها القانوني شركة ألمانية مقرها الإجتماعي الكائن أعلاه.

و صدر هذا الحكم التحكيمي عن الأستاذ كمال الرزقي بتاريخ 14 ديسمبر 2018

